العهود المحمدية

- روى البخاري وأبو داود أن رسول ا A رأى عائشة صائمة يوم الجمعة فقال : أصمت أمس ؟ فقالت لا قال : أتريدين أن تصومي غدا ؟ قالت لا قال : فأفطري . وروى الترمذي وابن ماجه في صحيحه مرفوعا : [[لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبة أو عودة شجرة فليمضغه]] . واللحاء : هو القشر . قال الحافظ المنذري : وهذا النهي إنما هو عن إفراده بالصوم كالجمعة فأما إن صام يوما قبله أو يوما بعده فلا بأس . وا سبحانه وتعالى أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن لانخص الجمعة أو السبت أو الأحد بالصوم لحديث مسلم والنسائي مرفوعا : [[لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة من بين الأيام إلا أن يكون صام يوما قبله أو بعده]]